

## مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين لمجلس محافظي الصندوق

الوثيقة: EB 2024/142/R.14

بند جدول الأعمال: 3(د)(1)

التاريخ: 20 أغسطس/آب 2024

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للموافقة

**الإجراء:** تقضي المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين بأن يقوم رئيس الصندوق، بموافقة المجلس التنفيذي، بإعداد جدول أعمال مؤقت لكل دورة من دورات مجلس المحافظين. وبناء على ذلك، فإن المجلس التنفيذي مدعو إلى النظر في مسودة جدول الأعمال المؤقت المرفقة للدورة الثامنة والأربعين لمجلس المحافظين والموافقة عليها.

والمجلس التنفيذي مدعو أيضا إلى الإحاطة علما بأن مجلس المحافظين سيتلقى، إلى جانب جدول الأعمال المؤقت المرفق، برنامج أحداث للمجلس.

الأسئلة التقنية

كلوديا تن هاف

سكرتيرة الصندوق

مكتب سكرتير الصندوق

البريد الإلكتروني: c.tenhave@ifad.org

Deirdre Mc Grenra

مديرة

مكتب الحوكمة المؤسسية والعلاقات مع الدول الأعضاء

مكتب سكرتير الصندوق

البريد الإلكتروني: igmr@ifad.org

## مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين لمجلس محافظي الصندوق

- 1- افتتاح الدورة
- 2- اعتماد جدول الأعمال
- 3- طلب عضوية غير أصلية (يؤكد لاحقا)
- 4- بيان رئيس الصندوق
- 5- تقرير عن التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق
- 6- برنامج عمل الصندوق المستند إلى النتائج والميزانيتين العادية والرأسمالية للصندوق لعام 2025، وتوقعات الميزانية لعام 2026-2027، وبرنامج عمل مكتب التقييم المستقل في الصندوق المستند إلى النتائج وميزانيته لعام 2025 وخطته الإرشادية للفترة 2026-2027، والتقارير المرحلية عن مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء وآلية الحصول على الموارد المقترضة
- 7- تعديلات على النصوص القانونية الأساسية للصندوق
- 8- التقرير المرحلي السنوي المشترك بشأن التعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقرا لها
- 9- مسائل أخرى

## شروح جدول الأعمال

- 1- افتتاح الدورة  
ستعقد الدورة الثامنة والأربعون لمجلس المحافظين يومي الأربعاء 12 والخميس 13 فبراير/شباط 2025.
- 2- اعتماد جدول الأعمال  
يرد في هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت الذي أعده رئيس الصندوق ووافق عليه المجلس التنفيذي، بما يتفق مع المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين.
- 3- طلب عضوية غير أصلية (يؤكد لاحقاً)  
نظر المجلس التنفيذي في طلب عضوية ورد من [...]، وستقدم توصية المجلس التنفيذي في هذا الصدد، مصحوبة بمشروع قرار بهذا الشأن.
- 4- بيان رئيس الصندوق  
سيدلي رئيس الصندوق ببيان أمام مجلس المحافظين.
- 5- تقرير عن التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق  
سيُقدّم تقرير عن وضع التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق.
- 6- برنامج عمل الصندوق المستند إلى النتائج والميزانيتان العادية والرأسمالية للصندوق لعام 2025، وتوقعات الميزانية لعام 2026-2027، وبرنامج عمل مكتب التقييم المستقل في الصندوق المستند إلى النتائج وميزانيته لعام 2025 وخطته الإرشادية للفترة 2026-2027، والتقارير المرحلية عن مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء وآلية الحصول على الموارد المقترضة  
عملاً بتوصية المجلس التنفيذي، ستُقدّم ميزانيتنا الصندوق ومكتب التقييم المستقل في الصندوق لعام 2025 إلى مجلس المحافظين للموافقة عليها، مصحوبتين بمشروع قرار بشأنهما. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدّم خطة العمل الإشارية لمكتب التقييم المستقل في الصندوق للفترة 2026-2027 والتقارير المرحلية بشأن مشاركة الصندوق في مبادرة ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وتنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء وآلية الحصول على الموارد المقترضة كي يحيط مجلس المحافظين علماً بها.
- 7- تعديلات على النصوص القانونية الأساسية للصندوق  
سيُدعى مجلس المحافظين إلى الموافقة على التعديلات على النصوص القانونية الأساسية للصندوق للسماح بتنفيذ سياسات، وإجراءات، ومبادرات جديدة.
- 8- التقرير المرحلي السنوي المشترك بشأن التعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها  
منذ عام 2016، يجري إعداد تقرير مرحلي مشترك كل عام وتقديمه إلى الهيئات الرئاسية للوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها. ويعد هذا التقرير بمثابة تحديث سنوي لكيفية تسخير التعاون بين الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها لنقاط القوة الفريدة لكل وكالة لتحقيق أقصى أثر. ويؤكد التقرير على أهمية التعاون لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويسلط الضوء على الجهود الحاسمة التي تبذلها الأفرقة في الميدان وكذلك في المقر.
- 9- مسائل أخرى  
سينظر مجلس المحافظين، في إطار هذا البند، في أية مسائل إضافية غير مدرجة في جدول الأعمال المؤقت قد يقترحها أعضاء المجلس و/أو الأمانة.